رابط المادة على منصة باحث

#شرح_صحيح_البخاري ) الشرح الأول () مكتمل (

# المجلس )544( | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

---

اما بعد فيقول البخاري بقول الله عز وجل من شعائر الله ومن حج بيته او اعتمر فلا جناح عليه يطوف بهما اه هذه الترجمة اه اورد البخاري رحمه الله تحتها حديثين احدهما حديث - 00:00:02

عن عروة ابن الزبير سألها عن هذه الاية وانه آآ ذهن منها وانه يرى ان معناها ان من حج البيت او اعتمر فلا عليه ان يطوف بهما انه لا جناح عليه بلا متر. معناه اذا ترك الطوال ولم يطف ويتعب ان الصفا والمروة - 00:00:22

فانه لا شيء في ذلك. فاجابته عائشة رضي الله عنها وارضاها انه لو كان الامر كما كما تقول لكان اللفظ ولا جناح عليه ان لا يطوف بهم. لا جناح عليه الا يطوف. لا جناح عليه ان يترك الطواف - 00:00:52

وانه لبس عليه اذا ترك الطواف ثم بينت له ان ان هناك وانهم الجاهلية كانوا يذلون له ويتحرجون ان يطوفوا ان يطوفوا وان يسعوا بين الصفا والمروة. فانزل الله عز وجل هذه الاية - 00:01:12

فلهذا الذي كنتم آآ تتحرجون منه وهو الطواف بين الصفا والمروة. ليس ليس لكم ذلك وانه اه هذا تحرج لا عبرة به وانه لا جناحا على من حج ابيه واعتمره يطوف - 00:01:42

فهذا هو معنى الاية الذي بينته ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها فهي بينت من ناحية المعنى بينت من ناحية سبب النجوم وانهم كانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فانزل الله عز وجل هذه - 00:02:12

ولا حرج هذا الحرج الذي يقع لكم وهذا التحرج الذي يحصل لكم لا محل له ولا منزلة له هنا بل من حج البيت او اعتمر فهو يطوف به. ولا حرج عليه في ذلك. هذا التحرج الذي كان يقع - 00:02:32

لا محل له ولا عبرة به. وانما الحج البيت واعتمر فله ان يفعل ذلك. ليس معنى هذا ان كما هنا عروة ان من حج البيت او اعتمر فان انه اذا وفيهما فانه لا شيء عليه - 00:02:52

ان عائشة رضي الله عنها وارضاها بينت المعنى من حيث السياق وبينت بمعنى ايضا من ناحية النزول وانه كانوا يتحرجون فقيل لا حرج. يتحرجون من الطواف بين الصفا والمروة. وقيل لهم لا حق. هذا - 00:03:12

خرجوا منه لا حرج فيه انما عليكم ان تفعلوا هذا. والحديث الثاني الحديث الثاني عن رضي الله عنه وهو بمعناه ويفسر المراد من الاية وان طبعا ذلك سبب النزول فانهم كانوا يعتبرون او يظنون ان الطواف بين الصفا والمروة ان له من امر - 00:03:32

شهرية فلما جاء الاسلام امسكوا عنه. ظنا منهم ان هذا من اعمال الجاهلية وانهم تركوا هذا العمل لما جالس له فنزل القرآن بهذا وان وانه لا جناح على من يطوف - 00:04:02

الله الجاهلية هي من شعائر الله وليست من امور الجاهلية وانما ولا ولا لانني جاهلية وانكم تركتموه لقوم اهل الجاهلية كما تظنون بل الصفا والمروة من شعائر ومن حج بيته واعتمر فلا جناح عليه ان يطوف به. في هذا البيان سبب النزول وبيان - 00:04:22

ايضا ان معاني القرآن يرجع فيها الى كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واقوال الصحابة اهم فهذا اولى وخير ما يفسر به القرآن تفسير كلام الله - 00:05:02

كلام الله وبكلام رسوله عليه الصلاة والسلام. قل يا اخواني الصحابة الكرام رضي الله عنهم وارضاهم الذين آآ امر التنزيل وجاء

بالتنزيل وعرفوا الاحكام الشرعية وتلقوها من دين رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم ادرى من غير - 00:05:22
فهم اعلم من غيرهم وهذا يوضح لنا هذا المعنى. لان هذا الصحابي الذي ما كان هل التابعي الذي ما كان اه شهد وشهد الصحابة ولكن الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم وعرفوا التأويل - 00:05:42
فهموا فسروه بهذا المعنى وبينوا ان ذلك سبب من فيه الاية. بينوا ان ذلك سبب نزول الاية وهو يوضح لنا ان تفسيرات الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم ان لها ميزة وان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم اعلم - 00:06:02
وافهم واعرض هذه المعاني وانهم هم الذين يرجع اليهم بعد كتاب الله عز وجل وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام في معرفة تفسير القرآن الكريم. واتى ببعض الكلمات قبل ذلك وبهذه الاية وهي الشعائر ومنها العلامات ان الشعيرة هي العلامة وعلامات من علامات الدين - 00:06:22
من فعال الدين وليس الامر كما يظن اه كما يظن بعض الناس انها كانت امورا وانها ليست فيما الشعائر بل هي من الشعائر. شعائر الله فهي علامات ودلالات بها وعلامات على ما شرع الله عز وجل هذه العبادة فيه - 00:06:52
غاية التي ينتهي بها السعي من الجهتين فانه ينتهي من جهة وينتهي ومن جهة والسعي بينهما شعيرة من شعائر الدين. اه سائلونهما الله عز وجل في هذه الاية الكريمة وجاءت بها سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام من قوله وفعله عليه الصلاة والسلام - 00:07:22
ثم ايضا تكلم عن الصفاء وبيان وانه هو الحجارة الموساء التي انه لا ينبت عليها شيء من شدة تماسكها وشدة آآ كونها قطعة لا يتخللها الاماكن يمكن ان ينبت فيها واتى لاشتقاقات الكلمة - 00:07:52
حجارة فهي ليست خشنة لا يستقر عليها الماء وانما يمر الماء او عليها وينطلق منها فهناك انادي لتفردها واماكن يمكن ان يحصل فيها نبات وانما يمر الماء عليها وهو منطلق وهو منصب - 00:08:22
وشمالها للجميع. يعني هنا يعني اللغة يطلق يطلق على لكن هنا من الجبل المروة قال باب قوله تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله امدادا امدادا يعني واحدها متر. وقال حدثنا عدنان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق - 00:08:52
الله رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت اخرى قال النبي صلى الله عليه عليه وسلم من مات وهو يدعو من دون الله ندا دخل النار. وقلت انا من مات وهو لا يدعو لله ندا دخل - 00:09:32
هذه الترجمة لله عز وجل بحب الله لذلك كانهم يفتعلون هذه الامداد التي هي اقداد لله عز وجل يصرف لها انواع شدادة ويسمونها لله يصرفون حق الله عز وجل اليها ويدركونها مع الله عز وجل في حقوق الله سبحانه وتعالى فجعلت - 00:09:52
رويت به ومثلت به وصرف لها حق من حقوقه وبعض حقوقه وهذا شرك بالله عز وجل جاء الاسلام بل جاءت الشرائع كلها من اولها الى اخرها بتحريم وان يزاد الظلم. وافضل الباطل هو فرض حقوق الله عز وجل الى غيره. وان الواجب المتعين - 00:10:32
الذي لا ينفع الانسان اي عمل الا به ان تكون العبادة خالصة لوجه الله. فلا شريك لغير الله عز وجل فيه كما انه لا شريك له في الملك لا شريك له في الخلق وكذلك لا شريك له في العبادة بل يجب ان يخص بالعبادة وحده - 00:11:02
كما انه مختص والمنفرد سبحانه وتعالى بالخلق والايجاد وكما لا خالق الا الله ولا رازق الا الله فلا كما ورد حديث ابن مسعود رضي الله عنه وارضاه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال كلمة وقلت انا اخرى قال رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:11:22
من مات ويدعو من دون الله ندا دخل النار وقلت انا ومن مات لا يدعو من دون الله الا دخل الجنة هذه عن طريق المفهوم تلك عن طريق المفهوم لانه اذا كان من مات وهو يدعو الله جدا فالذي يموت وهو لا يذكر لله يعني غير مسلم - 00:11:42
انه يكون في الجنة. والجنة حرمها الله على المشركين. وهلها وجعلها لغيرهم وغير المشركين يدخلونها اما من اول وهلة واما بعد ذلك ولو طال الامد عند النار وهم من اهل الايمان فلابد وان يأتي يوم من الايام يأخذون من النار ويدخلون الجنة اما الكفار فهم الذين لا سبيل لهم - 00:12:02
ابدا ابد الاباء الله عز وجل حرم الله عليه الجنة رواه النار الوار جهنم كذلك اه قال الله عز وجل اه لان الكفار لا يمكن ان يحصل لهم دخول الجنة الا اذا امكن - 00:12:32

ان الجمل على ضخامته يدخل في فخذ الابلة. تم القيادة فكما ان الجمل لا يمكن ان يدخل في فصل الابرة لا يمكن ان يدخل الكفار الجنة الا اذا دخل الجمل في لانه لا سبيل لهم الى ذلك - 00:13:12

فالرسول عليه الصلاة والسلام قال من مات وهو يدعو لله ندا هذا هو محل من الناس دخل النار ندا دخل الجنة يعني من مات وهو مشرك دخل الجنة وان مات وهو مشرك دخل النار ومن مات غير مشرك وهو الموحد الذي عنده الايمان ولو كان ايمانه ضعيف - 00:13:32

فانه يدخل الجنة اما من اول وهلة اذا عفا الله عنه تجاوز عن سيئاته واما بعد ان يطهر ويعذب ويجازى على ما حصل منه المعاصي ولكنه لابد وان ينتهي امره - 00:14:02

الى ان يدخل الجنة بعيدا الجنة لابد من دخولها لمن لم يكن كافرا اما لو كان كافرا فلا سبيل له كان كافرا فلا سبيل له ثم فيه ايضا من كلمة تطلق على الكنائس كما ان الكلمة تطلق على المفردة فهي تطلق على - 00:14:22

لان مناك وهو يدعو من دون الله من مات وهو يدعو بالله اثم دخل النار هذا هذه كلمة لكنه اطلق عليها كلمة اطلق عليها انها كلمة. كما يقال تكلم فلان بكلمة او فلان بمنطق كلمة. ليس - 00:14:42

قل كلمة واحدة مفردة انما الكلمة يؤتى بها والراد بها الكلام. كما في هذا الحديث قال رسول الله كلمة نقول منها هذه الجملة كلها دخل النار. لذلك قوله عليه الصلاة والسلام اصدق كلمة قال كلمة نبي - 00:15:02

على كل شيء نصر الله باطل. وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام كلمتان الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ومن ذلك يقول في الالبوية في اولها اقيمة بها كلاما قد يؤنف صاحبه كلمة - 00:15:22

كلمة والقول عن وكلمة بها كلام قد يؤن يعني قد يؤخذ وهذا الذي معنا من اطراف الكلمة على الكلام على الكلام لا اله الا الله كلمة الاخلاص لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله - 00:15:52

وهي ليست كلمة واحدة وانما هي كلمات هي كلمات مع ذلك اطلق عليها الناس هو من هذا القبيل ان الكلمة قد يراد بها الكلام قد تطرأ على الكلام ومنه ما هو مستعمل - 00:16:22

ولن يلقي كلمة فلان عنده كلمة والكلمة قد تكون صفحات تنهكين قال يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى. الحر بالحر الى قوله عذاب اليم رضي وقال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال سمعت مجاهدا - 00:16:42

قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان في بني اسرائيل القطاص ولم تكن فيهم قال الله تعالى لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى. الحر بالحر والعبد بالعبد. والعبد بالعبد - 00:17:12

والانثى بالانثى فمن عفي له من اخيه شيء. فالعفو ان يقبل الدية. ان يقبل الدية بالعمد. واتباع بالمعروف واداء اليه باحسان يتبع بالمعروف ويؤدي باحسان. ذلك تخصيص من ربكم ورحمة - 00:17:32

مما كتب على من كان قبلكم. فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم. قتل بعد قبول الدية وهذه الترجمة تتعلق بقول الله عز وجل تصحيح هذا الحديث رضي الله عنهما ان - 00:17:52

ايقاف كان في صراع سابق انه كان في بني اسرائيل وان هذه الامة الله تعالى يسر وجعل القصاص وجعل مكانه الديرة اذا رغب او اذا وافق اهل على ان يتركوا القتل لهم وقتل قتيلهم - 00:18:22

فيمكن ان يتحولوا من القصاص الى الدية. لذلك بتيسير الله عز وجل على هذه الامة عليها اذا عفي عن القاتل يعني من ناحية القتل فيمكن ان ينتقل الى العوظ او الذي يقوم المقام الاول الرفيع واذا ايضا جوز عن هذا وهذا هناك حسن - 00:18:52

وخير ولكن يمكن للانسان يعفو عن الخطاب وينتقل الى الحق الثاني الذي هو يقوم مقامه لكن الى السيرة تحول الاستثمارات الادارية الذي له الحق بالمعروف والذي عليه الحق يؤدي باحسان - 00:19:22

هذه عظة وتذكير للطرفين والطرف المطالب والطرف المطالب الطالب الذي عفا من قصاص فانه يتبع المعروف الذي عليه الحق والقدسية يتبع بمعروف يعني يطالب بمعروف هو الذي عليه الحق الادنى. فالاتباع من جانب صاحب - 00:19:52

الاداء من جانب وهو الذي عليه الحق. لان هذا اه امر بان تكون مطالبته باحسان بمعروف وان يكون الذي عليه يؤدي باحسان قال حدثنا محمد بن عبدالله قال حدثنا حمي ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كتاب الله القصاص - 00:20:32
ان النبي عليه الصلاة والسلام كتاب الله عز وجل يعني القاتل لانه وفق منه الله يعفو اصحاب الحق. والله عز وجل يقول ولكم في قصص الحياة اذا عرف انه يقتل يجعله يحذر ان يقتل لانه اذا علم بانه يقتل فانه يكف عن القتل - 00:21:12
هذه العبارة او الكلمة الجملة في كلام الله عز وجل ولا كنتم هذا فيه حياة الجميع لان الذي يريد ان يقتل اذا عرف انه سيقتل فليصم فتكون الحياة لهذا ولهذا القاصر - 00:21:52
يعني لنفسهم حصلوا وحصلوا في الحياة لهذا ولهذا وهناك كلمة عند العرب يقولون قتل امثال القتل. قتل انفال القتل. وهذه الكلمة من القرآن. هي مع قصرها اجازتها ابلغ وفيها غاية البلاغة. لانها ليس فيها تكرار. ومع ذلك فيه التنبيه - 00:22:12
الى حصول الحياة لهذا ولهذا. واما تلك فهي ثلاث كلمات ومع ذلك فيها تكرار. القتل انفى للقتل مرتين في غاية البلاغة مع مع المجادلة في الكلام ثلاثة عظيمة مع هذه - 00:22:42
التي يقع فيها بين البخاري وبين رسول الله عليه الصلاة والسلام ثلاثة انفس الصحابي والتابع محمد بن عبد الله الانصاري الذي هو تابع الجامع وهو يروي عن الطويل والتابعي عن انس وهو صحابي ووقع فيه بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخاف منه انس والتابع منه حميدة - 00:23:22
وتابع تابعي البخاري وهو محمد بن عبدالله كما قال واعلى الاساليب كما عرفنا عند البخاري هي الثلاثيات. كما ذكرت مرارا اثنان وعشرون في المكرر. اثنان وعشرون ايه مكرر هذه الاساليب العالية عند من المصايب الصحيحة؟ وهذا واحد منهم. قال حدثني - 00:23:52
عبدالله بن منير انه سمع عبدالله بن بكر السهمي قال حدثنا حميد عن انس ان الربيع عن كسرت بنية جارية فطلبوا اليها العبد فابوا فعرفوا الارجل فعرضوا الارجف ابوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوا الا الحصار. فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص. وقال انس بن - 00:24:22
يا رسول الله اتغفر البلية الربيع؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكفر ثنيتها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فرضي القوم فعفوا فقال رسول الله صلى الله عليه - 00:24:52
عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره. هذا الحديث ونفس الحديث الذي قبل هذا الا انه هناك مختصر وهنا في ذكر القصة التي قال فيها رسول الله التي قال فيها رسول الله - 00:25:12
وسلم كتاب الله وكفر. هذا الحديث عن ابن مالك رضي الله عنه. ان اه امته الربيع بنت معوذ كسرت كلمة جارية فطلب من اهلها العفو وابوا وعرضوا عليهم العرش وهو النقص الذي حصل التي تكون في مقابل السن ابوا وقالوا لا - 00:25:32
الى القصاص وهو ان الكافرة جاء وقال قال والله لا تشقى الامور الي والله لا تسقى الرسول قال كتاب الله صحيح الا الحق الجميع هو لازم للجميع وليس لاحد ان اه يتخلى وان اه - 00:26:02
لابد اذا لم يعفو اصحاب الحق فانه ليس هناك اما اذا عفوا فهذا امر يرجع اليهم فحلف وقال انها لا فقال كتاب الله يا اصحابي الجارية وعفوا وحلف الا والله سبحانه وتعالى قذف في قلوبهم ان يتركوا ما يطالبون به - 00:26:42
وان يعفو ويتجاوزوا وتحقق هذا القسم الذي اقسم به وقال عند ذلك ان من عباد الله ومع ان هذا حق واولئك كانوا قد اصروا على عدم كسر السن اصروا على كسر السن وهو حلف ان تشهر الشريف - 00:27:22
فلما تنازلوا وجاءوا سامحين سمحوا بحقهم وتنازلوا عن كفر السن وعفوا لقد حلف قال عليه الصلاة والسلام ان من عباد الله من لو اقسم على الله لا ضرا. اضره حيث جعل هؤلاء الذين - 00:27:52
ويتركون ما كانوا مصممين عليه وتحقق هذا القسم ولم يحمل هذا الرجل الذي حلف الا تصرف النبوية الذي جاء سامحين فقال رسول الله عليه وسلم ان من عباد الله اقسم على شيء لا يملكه. فالله تعالى اضر يمينه ولم يكن له حلم - 00:28:12

وقذف في قلوب اولئك الذين هم اصحاب الحق. ان يجالدوا بحقهم قد حقق هذا القسم ولم بل بقي في سن السكر رضي الله تعالى عنه وهذا هو الذي قتل وكان - 00:28:52
فقال الى اين اكثر من كذا اطعنا ومن عرفة قال يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. وقال حدث فلا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان عاشوراء - 00:29:42
يصومه اهل الجاهلية. فلما نزل رمضان قال من شاء صام ومن شاء لم يصمه. وقال تحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان - 00:30:22
الشراء يصام قبل رمضان فلما نزل رمضان قال من شاء صام ومن شاء افقر وقال حدثني محمود قال اخبرنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن القمة عن عبد الله رضي الله عنه انه - 00:30:42
قال دخل عليه الاشعث وهو يطعن. فقال اليوم عاشوراء وقال كان يصام قبل ان ينزل رمضان. فلما نزل رمضان فيه واذنوا فكل. وقال حدثني محمد ابن المثنى. قال حدثنا يحيى قال - 00:31:02
حدثنا هشام قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان صوم كان يوم عاشوراء تصوم قريش في الجاهلية. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم. فلما قدم المدينة صامه وامر بانه - 00:31:22
فلما نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء قام ومن ومن شاء لم يصمه وردت اقسام هذه الاحاديث المتعلقة يوم عاشوراء وكذلك بفضله في رمضان. حديث يدل على ان النبي عليه الصلاة والسلام كان - 00:31:42
صيام رمضان كان يصوم عاشوراء وان هذا صيام كان ايضا فلما نزل قبل رمضان كان ان شاء قام ان عاشوراء كان كان فرضا وان ان هناك هنالك وكان في اول الامر ان صيام صيام رمضان على التقدير بان يصوم وبين ان يطعم عن كل يوم مسكين - 00:32:12
كل يوم نسينا ثم انه الزم بالصيام وترك التفسير بين وبين الاطعام وانما كان في اول الامر انه يقوموا وبين ان يفطروا ولكنه بعد ذلك نسخ والزم الناس بالصيام صيام شهر رمضان ولم يكن هناك خيار - 00:33:02
بل هو لازم في الامة. قال باب قوله اياما معدودات. فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين تطوع خيرا فهو خير له. وان تقوموا خير لكم ان كنتم تعلمون. وقال عطاء يكثر من المرض - 00:33:32
كله كما قال الله تعالى وقال الحسن وابراهيم في المرضع والحامل اذا خافتا على انفسهما اول بهما تخبرا ثم تقضيان. واما الشيخ الكبير اذا لم يطلق الصيام فقد اطعم انس بعدما كبر عام - 00:34:02
او عامين كل يوم مسكينا خبزا ولحما وابقر. قراءة العامة يطيقونه وهو اكثر وقال حدثني قال اخبرنا روز قال حدثنا زكريا ابن اسحاق قال حدثنا عمرو ابن دينار عن دقائق انه سمع ابن عباس يقرأ وعلى الذين يسوقونه وعلى الذين يسوقونه فدية - 00:34:22
قال ابن عباس ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما مكان كل يوم مسكينا. هذه الذي الذي هو والاطفال كان يقرأ قال وقال من المرض كما قال الله تعالى اي مرض اي مرض من الامراض فانه يبتلى منه كما قال الله عز وجل - 00:34:52
العلماء يرون ان يكون المرض الذي يحتاجه الى ان هناك مرض خفيف لا يؤثر فهذا هو فهذا وانما من يفطر الذي يضره الصيام كان مريضا ويلحقه برمه فهذا هو الذي يفطر. واذا كان لا يلحقه بقومه مضرة وانما مرضه خفيف - 00:35:52
شيء يعني سهل ولا حسن وقت القيام وعدم تحليل شيء من الدين اولى كما يقال بالنسبة للسفر الانسان اذا كان يلحقه فان لا يلحقه مشقة لانه من السهل عليه ان يقوم ولا يلحقه اي مشقة في ذلك او من اولى له ان يقوم - 00:36:22
حتى يكون بذلك شارك الناس في الزمن ولم يحن نفسه دينا يشق عليه ادائه في كذلك هنا اذا كان المرض خفيفا لا يلحقه به مضرة فانه يطوف واما اذا كان المرض مضرة فانه قال اي مرض كل ما يطلق عليه انه مرض - 00:36:52
فانه يبيح لهم وقال الحكيم ابراهيم الحامل ثقافة بحكمهما حكم المريض. الذي تلحقه بقيام المشقة. فاذا كان يلحقهما فانهما يفطران

ويقضيان مكان تلك الايام التي يقهرانها اياما اخرى واما الشيخ الكبير الذي لا يستطيع ان يصوم فانه يخرج فانه آآ يطعم نقول - 00:37:22

لانه لا يستطيع لا اداء ولا قضاء. لا يستطيع لا اداء ولا قضاء. فهذا ارجو ان يطعم مجالا مكان الصيام قال واما الشيخ الكبير اذا لم يطلق الصيام فقد اطعم انس بعدما كبر عاما او عامين الا يوم - 00:38:12

مسكينا خبزا ولحما واصفر. الذي لا يستطيع ان يصوم فانه يفطر ويقضي وقد فعل ذلك رضي الله عنه بحياته حيث اه شق عليه الصيام ولم يستطع لكبره فانه اثر اطعم عن كل يوم مسكين - 00:38:42

قال قراءة العامة يطيقونه وهو اكثر. هذا قراءة العامة هو سيكونه وهو اقدر. وقراءة ابن عباس يطوفونه لماذا؟ لانه يشق عليهم وقراءة العلم وهو يطيقونه المعنى عندهم ان هذا الحكم منسوب - 00:39:12

لانه تغيير بين الصيام والافطار ولكن مع الافطار اطعام فهم الذين يطيقونه مخيرون. بين ان يقوموا وبين ان يفطروا. ويطعمهم. هذا تقصير كان في اول الامر. وقراءة الجمهور وعلى الذين يطيقونه فدية. يعني الذين يطيقونه ولا يشق عليهم الصيام لهم - 00:39:32

ونطعمه عن كل يوم كل يوم وهذا تقدير كان في اول الامر ولكنه بعد ذلك والزم الناس الصيام ولا مجال للتغيير. كل من كان مطيقا فعليه ان يصوم. ولا ان يترك - 00:40:02

لان هذا كان في اول الامر ثم نكت بعد ذلك. واما على قراءة ابن عباس ويطوقونه فلا وقال انه الشيخ الكبير يعني الشيخ الكبير الذي عليه الصيام ولا نطيقه وضع عن كل يوم مسكين وكل يوم مسكين يعني كما فعلنا كلنا رضي الله عنه ولكن المباراة في جمهورية يطيقونه - 00:40:22

اه هذا حكم النسخ وجاء الحكم بعده الذي نسخ وهو الالزام بالصيام. وعدم الافطار لمرض او سفر قضي لذلك يعني خبز هذا هو احسن الطعام يعني فضيلة طعام قال حدثني ها قال اخبرنا رؤوف قال حدثنا زكريا ابن اسحاق قال حدثنا عمرو بن دينار - 00:40:52

عن قائل انه سمع ابن عباس يقرأ وعلى الذين يسوقونه فدية طعام قال ابن عباس ليست هو الشيخ الكبير والمرأة الكثيرة لا يستطيعان ان يصوما فليطعمان مكانة كل يوم مسكينا - 00:42:22

هذه اثبتت الحكم ولكنه في العصر الكبير والمرأة الاية الثانية التي هي وان الجمهور فهم على الذين يصفونه ان هذا دقيق اخيرا في هذا الامر ثم نسخ به الانسان. ولكن كما هو معلوم - 00:42:42

جاء عن انس كما ذكره البخاري انه اطعم هذا هو الذي يستطاع لانه اذا كان لا يستطيع الصيام فانه آآ يوفق قال باب فمن شهد منكم الشهر فليصم وقال حدثنا - 00:43:12

الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قرأ فتية معاني المساكين قال هي منفوخة. قال الشيخ هذه النفوحة والنشرة ها الشهر فليصمه هذه النافذة التي لا لا مجال لمن كان حاضرا - 00:43:42

ودخل عليه الشهر او كان مقيما في في ايام شهر رمضان ليس امامه الا قيام. واطعام يطيق عليه ويدفع فدية هذا نشطاء الحكم وجاء مكانه على الناسخ ان شاء الله - 00:44:12

قال حدثنا قتيبة قال حدثنا بصر بن مضر عن عمرو عن عن عمرو ابن الحارث عن مصير ابن عبد الله عن يزيد مولى سلمة بن الاصوع عن سلمة رضي الله عنه قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام - 00:44:42

كان من اراد ان يفطر ويقتدي ويهتدي حتى نزلت الاية التي بعدها فنسختها قال ابو وعبدالله مات بكير قبل يزيد. قد يظن ان الذي بقي هو تلميذ والذي مات وهو الشيخ. لكن هذا الباب وقد روى عن - 00:45:02

وعاش قال باب احل لكم ليلة الصيام الرفس الى نسائكم ثم لكم وانتم لباس لهن. علم الله انكم كنتم تختارون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم والآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم. وقال حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابيه - 00:45:32

عن الضراء. قال وحدثنا احمد بن عثمان قال حدثنا جريج بن مسلمة. قال حدثني ابراهيم ابن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق قال

سمعت البراءة رضي الله عنه قال لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون - 00:46:05
رمضان كله وكان رجال يقولون انفسهم فانزل الله تعالى علم الله انكم كنتم زغبانون فانفسكم فكان عليكم وعفا عنكم رمضان ولا يقربون من السنة والله تعالى ان يأتي النساء في الليالي - 00:46:25
والله تعالى اباح الاموال اما في الليل يتمتعون وغير ذلك مما احل الله عز وجل. وان الاجتماع ذلك يكون في النهار فقط قال باب قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم - 00:47:15
الصيام الى الليل ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد الى قوله تتقون العاتب المقيم. وقال حدثنا ابن اسماعيل قال حدثنا ابو عوامة عن حسين عن الشعبي. عن علي رضي الله عنه قال قال اخذ علي العقال الابيض وعقالا اسود حتى كان بعض الليل نظر - 00:47:45
فلما اصبح قال يا رسول الله جعلت تحت وسادتي قال ان وسادك اذا او ان كان ان كان الخيط الابيض امثال الخيط الابيض والاسود تحت وسادته قال باب قوله وكلوا واشربوا - 00:48:15
خرج في هذا الحديث الابيض وهذا من هذا حتى يجعل ذلك علامة على مآتة عندما يتبين له هذا من هذا قال النبي عليه الصلاة والسلام وقال ان كان  ليلا بالنهار واذا كان الانسان يغطي هذه المحيطين انه لعريض. هذا هذا هو الذي قاله - 00:48:55
وقاله آآ يعني آآ فيه مداعبة انه لما قال انه يعني جعل مع انه ليس مقصود قال الليل والنهار. الذي هو الصيام انه لعريض معلوم النفوس وانما قال ذلك له عليه الصلاة والسلام آآ في معه والا ثم بين له من الفجر وانه ليس ذلك - 00:49:55
وليس فيه ان ذلك وصله بالغباء يقوله بعض من يقول وان هذه علامة على الغباء انه قال لمن كان غبيا وهو عريض النفاق. قلت هذا ما وصله من غباء ولا - 00:50:45
قال الذين جاء ذكر الله في القرآن قولا عريرا ليس معنى هذا ان تقول غبي يريد هذا رسول الله عليه الصلاة والسلام ولم يكن هذا الصحابي بانه غبي وانما هو من الفجر اذا تميز الليل والنهار فطلع الصبح وهو الافق - 00:51:15
البياض المعترف الذي يكون من فصيلا في الافق فانما هو معترض. هذا هو الذي اذا تبين قمح لهذا الفجر الصادق الذي هو المعترض وتبين البيان الذي طلع معترضا فعند ذلك يحل وقت صلاة - 00:51:55
الاجر يحرم الاكل والشرب لمن يريد الصيام. قال حدثنا ختيمة بن سعيد قال حدثنا جرير عن مصرف عن الشعبي عن علي بن حاتم عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله - 00:52:35
ما الخيط الابيض من الخيط الاسود؟ اهما الخيطان؟ قال انك لعريض القفا ان اصبرت الخيضين ثم قال لا بل هو زوال الليل وبياض النهار الليل وبياض النهار التي يجعل الانسان عند اولاده او تحت اولاده وينظر اليها - 00:52:55
قال حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان محمد ابن مصر قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال وانزلت كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود. ولم يكسب من الفجر. وكان رجال اذا ارادوا - 00:53:25
بين ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود. ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما انزل الله بعده من الفجر فعلموا ان ما يعني الليل من النهار. وهذا يبين من فجر - 00:53:55
وان منها جاءت من الفجر الفجر علموا بانها مقصورة للمغرب الذي قال باب قوله جيفا جيف البر بان تاتوا البيوت من ظهورها ولكن من اتقى واتوا البيوت من ابوابها واتقوا الله مع انكم تفلحون. وقال حدثنا عبيد الله بن موسى - 00:54:15
عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء رضي الله عنه انه قال قالوا اذا احرموا من جاهلية اتوا البيت من ظهره فانزل الله وليس البر بان تأتوا البيوت من صدورها ولكن البر من اتقى. واتوا البيوت من ابوابها - 00:55:15
وهذه تتعلق  ولكن يرون ان الواحد منا انه يأتي فوق ظهره ولا من بابه. فانزل الله عز وجل وبين ان البر ليس هذا الله عز وجل طاعته وطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام فهذا هو البر لان البر هو بمعنى التقوى التعاون مع البر والتقوى - 00:55:35
وجمع واحد وقيل ان البر وصفت ببر الاوامر والتقوى تقوم بترك النواهي. وترك منع منه وحذر منه هنا بين هو تقوى او تكون العمل

الصالح ممن يتقى الله عز وجل فهذا هو - 00:56:25
من ظهورها ولكن الله عز وجل ولزوم طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم اذا جمع بينهما بين خرج احدهما الاخر جمل الاوامر والنوافل. اذا فعل الاوامر وترك فاذا جمع بينهما للطاعات والتقوى - 00:56:55
لان كل ما صلى لله - 00:57:55